



أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى منه بغيراً، فوَّزن له فأرجح

عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى منه بغيراً، فوَّزن له فأرجح.

[صحيح] [متفق عليه]

هذا الحديث له قصة، وهي هنا مختصرة، "أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى منه بغيراً" أي: أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من جابر رضي الله عنه بغيراً. "فَوَّزَنَ لَهُ" أي: أن النبي صلى الله عليه وسلم وَّزَنَ لَهُ ثَمَنَ البعير، وهذا من باب التجوز، وإلا فإن حقيقة الوزان في هذا الحديث: بلال رضي الله عنه بأمر النبي صلى الله عليه وسلم كما هو في أصل الحديث: "فأمر بلالا أن يزن لي أوقية، فوزن لي بلال، فأرجح في الميزان" أي: زاد في الوزن أكثر مما يستحقه جابر رضي الله عنه من ثمن البعير، وكانوا فيما سبق يتعاملون بالنقود وزناً لا عدداً وإن كانوا يتعاملون أيضاً بها عدداً لكن الكثير وزناً.

معاني الكلمات

أرجح أعطاه أكثر من حقه.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/4231>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

